



No.:

العدد: ق / ٨٠٣ / ٢١

Date: / / 20

التاريخ: / / ٢٠

١٤٤٦

٢٠١٩/٥/١٩

إلى/ محافظة بغداد / دائرة الشؤون الإدارية والمالية/ قسم التخطيط المالي  
م / صرف مخصصات

تهديكم هذه الوزارة أطيب تحياتها :-

باتك رقم المرقم ١٥٢٤٩ في ٢٠١٩/٣/٢٨

أن مخصصات الخطورة المهنية تمنح "استناداً" للمادة (١٣) من قانون رواتب موظفي الدولة والقطاع العام رقم ٢٢ لسنة ٢٠٠٨ المعدل والفقرة (٨) من اعمامنا المرقم ٢٤٧٤٤ في ٢٠٠٨/٧/١٥ المتضمنة (تمح مخصصات الخطورة الواردة في المادة (١٣) من القانون المذكور للموظف الذي يتعرض لحالات الخطورة الناجمة عن طبيعة عمله ومهنته كمن يتعامل مع المواد السامة او الخطيرة وما يماثلها في الحالات الواردة بقرار مجلس قيادة الثورة المنحل المرقم (٣٨٠) لسنة ١٩٨٩ والتعليمات الصادرة بموجبه وفي حالة ظهور حالات جديدة غير مذكور فيها فبالإمكان الرجوع الى المركز الوطني للصحة والسلامة المهنية التابع لوزارة العمل والشؤون الاجتماعية للبت فيها ) علماً بأن هذه الوزارة لا تؤيد منح المخصصات مدار البحث المستفسر عنهم وسيق وان ونشيركم بهذا الصدد الى البند (رابعاً/أ) من المادة (٢/التفقات ) من تعليمات تنفيذ الموازنة الاتحادية لسنة ٢٠١٩ .

أما فيما يخص خفراء الدفاع المدني فإن المستفسر عنهم يتلقاً مخصصات الخطورة استناداً للفقرة (٢) من اعمامنا المرقم ٢٦٧٨ في ٢٩٩٥/٢/٢ المعدل بأعمامنا المرقم ٣١٢٣٩ في ٢٠٠٧/٩/١٩ عليه لايجوز الجمع بين نوعين من المخصصات تحت مسمى واحد لعدم جواز تكرار الصرف .

مع التقدير ..

محمد حمزة مصطفى  
مدير عام الدائرة القانونية/وكالة  
٢٠١٩/٥/